الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/38/SLE/2

الجمعية العامة

Distr.: General
26 February 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثامنة والثلاثون

3-14 أيار/مايو 2021

تجميع عن سيراليون

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

1- أُعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة وغيرها من وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدّم في شكل موجز تقيّداً بالحدّ الأقصى لعدد الكلمات.

ثانياً- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان[1][2]

2- لاحظ المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً أن سيراليون وافقت خلال استعراضها الدوري الشامل الثاني على الانضمام إلى مختلف الصكوك الدولية أو التصديق عليها. بيد أن التصديق لم يتم بعد[3].

3- وفي عامَي 2018 و2019، قدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) الدعم المالي والمساعدة التقنية إلى سيراليون لكي تبذل جهوداً من أجل إضفاء الطابع المؤسسي على آلية وطنية للإبلاغ والمتابعة وإنشاء قاعدة بيانات وطنية لتتبع التوصيات[4].

4- وذكر مكتب دعم بناء السلام التابع لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام أن صندوق بناء السلام نشط في سيراليون منذ عام 2007، حيث خُصِّص حتى الآن مبلغ 62 مليون دولار لمبادرات تدعم العدالة الانتقالية والمصالحة، وإصلاح قطاع الأمن، ومشاركة الشباب والنساء وتمكينهم، والحوار السياسي، والدعوة إلى السلام، ضمن مجالات أخرى[5]. وفي الفترة من 2014 إلى 2017، دعم صندوق بناء السلام تنفيذ المفوضية السامية مشروعاً لتعزيز قدرة لجنة حقوق الإنسان في سيراليون. ودعم المشروع أيضاً الاتفاق على مذكرة تفاهم مع اللجنة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، ووضع دليل بشأن معالجة شكاوى

الرجاء إعادة الاستعمال

الأشخاص ذوي الإعاقة ووصولهم إلى العدالة، والجهود الرامية إلى التوعية بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم في العملية الانتخابية لعام 2018[6].

ثالثاً- الإطار الوطني لحقوق الإنسان[7]

5- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن لجنة حقوق الإنسان في سيراليون حصلت في عام 2016 على المركز ألف من التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الرغم من التحديات المتعلقة بالتمويل والثغرات في القدرات المؤسسية. وفي عام 2018، أعادت الحكومة هيكلة مجلس اللجنة، مما أثار القلق لأن هذا التدبير لا يتفق مع القانون التأسيسي للجنة لعام 2004، ولكن أعيد تشكيل اللجنة. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري الحكومة بأن تضمن تخصيص موارد كافية لتمكين اللجنة من أداء ولايتها بفعالية واستقلالية، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس). وأوصاها أيضاً بأن تكفل أن مخصصات الميزانية متفقة مع خطة عمل اللجنة[8]. وقدم المقرر الخاص المعني بالمواد والنفايات الخطرة توصيات مماثلة[9].

6- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن سيراليون بدأت عملية استعراض دستورية في عام 2013. وانتهت العملية في عام 2017 بتقديم التقرير النهائي إلى الرئيس بعد تمديدها في عدة مناسبات. وفي الكتاب الأبيض المتعلق بالتقرير، رفضت الحكومة 102 من التوصيات البالغ عددها 134 توصية. وكان الكتاب الأبيض قد نُشر في عام 2017، ولم يترك للبرلمان سوى القليل من الوقت لمناقشته والترويج لإجراء استفتاء قبل الانتخابات الوطنية لعام 2018. وإذ أشار الفريق القطري للأمم المتحدة إلى أن استعراض دستور عام 1991 كان بتوصية من لجنة الحقيقة والمصالحة، فإنه أهاب بالحكومة إلى استئناف عملية مراجعة الدستور وضمان كون الكتاب الأبيض متمشياً مع الالتزامات الدولية والإقليمية في مجال حقوق الإنسان[10]. وأوصت لجنة حقوق الطفل سيراليون بأن تضع اللمسات الأخيرة على استعراض الدستور وأن تكفل امتثال أحكامه المتعلقة بعدم التمييز امتثالاً تاماً لاتفاقية حقوق الطفل[11]. وأوصى المقرر الخاص المعني بالمواد والنفايات الخطرة بأن تعيد سيراليون النظر في إجراء استعراض دستوري ذي مغزى مع عملية تشاركية تتفق مع الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان[12].

رابعاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الساري

ألف- المسائل الشاملة لعدة قطاعات

1- المساواة وعدم التمييز[13]

7- رحبت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (مفوضية اللاجئين) وفريق الأمم المتحدة القطري بقانون الجنسية (المعدَّل) لعام 2017، الذي نص على نقل الجنسية أيضاً عن طريق الأمهات[14]. ولاحظ الفريق القطري للأمم المتحدة أيضاً أن ادعاء المرء بأنه "من أصل أفريقي زنجي" للحصول على الجنسية يمكن الآن أن يتم عن طريق الأم أو الأب. غير أن الدستور ينص على رفض الجنسية بحكم المولد للأشخاص الذين ليسوا من "أصل أفريقي زنجي"، ولكنه يسمح لهم بتقديم طلب للتجنُّس. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري سيراليون بأن تقضي على أي شكل من أشكال التمييز في القانون[15].

8- وأوصت لجنة حقوق الطفل سيراليون بتكثيف جهودها للقضاء على التمييز ضد الأطفال الذين يعيشون في أكثر الأوضاع هشاشة، مثل الفتيات، والأطفال ذوي الإعاقة، والأطفال ذوي بالمهق، والأطفال المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في المناطق الريفية[16].

9- ورحب فريق الأمم المتحدة القطري بالتقدم المحرز في تنفيذ نظام التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، وباستحداث تطبيق متنقل لتسجيل المواليد والوفيات بغية تعزيز نظام التسجيل المدني في جميع أنحاء البلد[17]. وأوصت مفوضية اللاجئين سيراليون بتعزيز آليات التسجيل المدني لضمان تسجيل كل طفل بعد ولادته مباشرة ووصول جميع الأفراد غير المسجلين المولودين في الإقليم إلى إجراءات تسجيل المواليد المتأخرة[18]. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري الحكومة بأن تخصص الموارد اللازمة للهيئة الوطنية للتسجيل المدني لضمان التشغيل الفعال لنظام التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في جميع مناطق البلد[19].

10- وأثنى فريق الأمم المتحدة القطري على سيراليون لاستجابتها السريعة لحالة الطوارئ المتعلقة بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ولا سيما للنهج المعتمد الذي حاولت فيه تحقيق التوازن بين حماية الأرواح والحاجة إلى الحفاظ على سبل عيش الناس. غير أن أنظمة الطوارئ المتعلقة بجائحة كوفيد-19 فرضت قيوداً على الحركة بين المقاطعات، مما أدى، إلى جانب إغلاق الأعمال التجارية والأسواق، إلى التأثير سلباً على سبل عيش الناس وأمنهم الغذائي، ولا سيما بين الفئات الأكثر هشاشة[20]. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن توجه مبادئ حقوق الإنسان الرئيسية المتمثلة في الإدماج والمشاركة والمساواة وعدم التمييز والمساءلة عملية الإنعاش الاجتماعي والاقتصادي المتصلة بأزمة كوفيد-19 لكيلا يُترَك أحد خلف الركب[21].

2- التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

11- أعرب المقرر الخاص المعني بالمواد والنفايات الخطرة عن شواغله إزاء زيادة التعرض للمواد السامة عن طريق المياه والأغذية الملوثة، فضلاً عن تلوث الهواء، في سيراليون. وأوصى سيراليون بأن تحشد الموارد المالية والتقنية للتقليل إلى أدنى حد من التعرض للمواد الخطرة من خلال اعتماد نظم لاسترداد التكاليف، وتعزيز جهود مكافحة الفساد في كامل هيكل إدارة المواد والنفايات الخطرة. وأوصاها أيضاً بأن تضع اللمسات الأخيرة على مشروع قانون قيد النظر حالياً وتعتمده من أجل تنفيذ تدابير الحماية الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني في سياق التعرض للمواد والنفايات الخطرة، وتضمن تنفيذ القوانين والسياسات ذات الصلة القائمة فعلاً في الوقت المناسب[22].

12- ولاحظ المقرر الخاص نفسه وجود تحديات خطيرة فيما يتعلق بإدارة النفايات في فريتاون، على صلة بالتوسع الحضري السريع. وقدم عدة توصيات، مشيراً إلى أهمية التصدي لما للتعدين والزراعة والإدارة غير السليمة للنفايات من تأثير غير متناسب على الفئات المهمشة أصلاً، مثل النساء والأطفال[23].

13- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن هناك عدة حالات من الاحتجاجات العنيفة التي شارك فيها الشباب المحليون وملاك الأراضي والمزارعون ضد شركات الاستثمار الزراعي وشركات التعدين الكبيرة بسبب استخدام الأراضي وملكيتها و/أو حقوق التعويض[24]. وأوصت الحكومة بأن تكفل الحصول من المجتمعات المحلية المعنية على موافقتها المستنيرة قبل أي استثمار في أراضيها[25].

باء- الحقوق المدنية والسياسية

1- حق الفرد في الحياة والحرّية والأمان على شخصه[26]

14- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن إحصاءات مرصد السجون في سيراليون تشير إلى زيادة في عدد السجناء في جناح المحكوم عليهم بالإعدام. ودعت الحكومة إلى الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتخاذ جميع الخطوات الضرورية لإلغاء عقوبة الإعدام[27].

15- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن قطاع الأمن وآليات الأمن المحلية، التي يشارك المجتمع المدني في العديد منها، قد تحسنت من حيث الهيكل والتنسيق. وخلال انتخابات عام 2018، تصرفت قوات الأمن بطريقة مهنية[28]. غير أن فريق الأمم المتحدة القطري لاحظ الاستخدام المفرط للقوة الذي تبيَّن من خلال تنفيذ السياسة المتعلقة بتقديم المعونة العسكرية إلى السلطات المدنية، بما في ذلك تقنيات مكافحة الشغب التي تستخدمها الشرطة بدعم من الجيش. وقد سُجلت عمليات قتل خلال الاشتباكات بين الشباب وأفراد الأمن[29]. وواجهت إدارة الشكاوى والانضباط والتحقيقات الداخلية التابعة للشرطة والمجلس المستقل للشكاوى المتعلقة بالشرطة نقصاً في التمويل وارتفاعاً في معدل دوران الموظفين، مما أثر في قدرتهم على التحقيق في الشكاوى العامة المتعلقة بسوء سلوك الشرطة[30].

16- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بتوفير تدريب منتظم للشرطة وغيرها من قوات الأمن بشأن المبادئ الأساسية المتعلقة باستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. وأوصى أيضاً بوضع تشريعات محددة لتعزيز مساءلة الشرطة، وتقوية آليات الرصد لتمكينها من الاضطلاع بمهامها على نحو ملائم، والتحقيق في أي حالة من حالات الاستخدام المفرط للقوة، وتقديم الجناة إلى العدالة[31].

17- وأثنى فريق الأمم المتحدة القطري على سيراليون لما قامت به من إصلاحات في قطاع العدالة. غير أن مراكز الإصلاح ظلت مكتظة بسبب الاحتجاز المطول قبل المحاكمة وعدم اتساق تطبيق لوائح الإفراج بكفالة لعام 2018. وقد صُممت المراكز الإصلاحية في البلد لاحتواء ما مجموعه 935 1 سجيناً. غير أن الأرقام الصادرة عن دائرة إصلاحيات سيراليون أشارت إلى أن عدد المحتجزين في عام 2019 بلغ نحو 732 4 سجيناً. ولا تتماشى ظروف الاحتجاز مع المعايير الدولية الدنيا بسبب سوء ظروف النظافة الصحية وعدم كفاية الرعاية الطبية والغذاء[32].

18- وشدد فريق الأمم المتحدة القطري على أهمية إصدار مشروع قانون الإجراءات الجنائية في شكل قانون من أجل الحد من الاكتظاظ في المراكز الإصلاحية والتعجيل بالمحاكمات، وأوصى بأن يتولى مكتب تنسيق قطاع العدل زمام المبادرة في هذا الشأن[33]. وأوصى أيضاً بمضاعفة الجهود الرامية إلى ضمان تماشي أوضاع السجون مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)؛ وتوفير موارد كافية لتنفيذ قانون الخدمات الإصلاحية، وتشغيل محاكم السجون، وتنفيذ لوائح الإفراج بكفالة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالإفراج بكفالة؛ ومراقبة لجنة الإفراج بكفالة وإصدار الأحكام[34].

19- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري زيادة في عدد الأطفال المخالفين للقانون المحتجزين في ظروف مزرية، بما في ذلك رداءة الفراش، وعدم كفاية الغذاء، ونقص إمدادات المياه. وقد احتجز بعض هؤلاء الأطفال لعدة سنوات دون توجيه تهم إليهم. وحث فريق الأمم المتحدة القطري السلطة القضائية على الإسراع في بحث القضايا، والإفراج عن الأطفال المحتجزين ليعودوا لأسرهم أو ضمان إيداعهم في أماكن بديلة، واعتماد نُهج ملائمة للأطفال، مثل بدائل الاحتجاز[35].

20- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن الممارسات الضارة التقليدية، مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، لا تزال منتشرة في سيراليون[36]. وعلى الرغم من أن لجنة حقوق الطفل أشارت إلى الجهود الناجحة المبذولة لإشراك ممارسي تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مكافحة هذا التشويه، فإنها أعربت عن قلقها البالغ لأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث لا يزال غير محظور قانوناً فيما يخص الأطفال[37].

21- وأعرب فريق الأمم المتحدة القطري عن أسفه لأن الجمعيات السرية ظلت، رغم التدابير المتخذة، تمارس تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للفتيات القاصرات. وأشار إلى أن وزير الحكم المحلي والتنمية الريفية حظر أنشطة الجمعيات السرية في عام 2019، عقب تقارير عن إساءة استخدام هذه الجمعيات[38].

22- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بزيادة الجهود الرامية إلى القضاء تماماً على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث عن طريق سن وإنفاذ تشريعات تحظر هذه الممارسة بجميع أشكالها، والقيام بحملات توعية، وإجراء مناقشة وطنية بشأن الآثار الضارة لتلك الممارسة على الفتيات والنساء والمجتمع على نطاق أوسع[39]. وحثت لجنة حقوق الطفل سيراليون على مواصلة الكفاح، بمساعدة من ممارِسات سابقات لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والتعجيل بالجهود والبرامج الرامية إلى توعية ومساعدة ممارِسات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على إيجاد مصادر بديلة للدخل وتشجيعهن على التخلي عن هذه الممارسة[40].

23- ودعا فريق الأمم المتحدة القطري الحكومة إلى تعزيز الرقابة على أنشطة الجمعيات السرية في البلد، ومنع أي شكل من أشكال الإدخال القسري إليها، وضمان حماية الضحايا؛ ومراجعة صلاحيات الرؤساء البارزين فيما يتعلق بأنشطة الجمعيات السرية، وضمان التحقيق في أي ممارسة قتل شعائري ومقاضاة مرتكبيها[41].

2- إقامة العدل، بما في ذلك الإفلات من العقاب، وسيادة القانون[42]

24- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن الإطار التنظيمي لحالة الطوارئ التي أعلنها الرئيس لمدة 12 شهراً كتدبير لمنع انتقال جائحة كوفيد-19 لم يُعرض على البرلمان في غضون الإطار الزمني المتفق عليه. وأوصى بأن تكون إعلانات حالة الطوارئ مصحوبة بلوائح واضحة تُعرض على البرلمان على نحو وافٍ وأن تنشر في الجريدة الرسمية وتُشهَر[43]. وحث الحكومة على ضمان أن يكون أي تقييد أو تعليق للحقوق، بما في ذلك حالة الطوارئ الطويلة وحظر التجول الليلي، مقتصراً على الحد الذي تستوجبه بشدة مقتضيات حالة الطوارئ في سياق جائحة كوفيد-19[44].

25- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري حدوث تحسينات في النظام القضائي منذ عام 2018، عقب اعتماد استراتيجية إصلاح قطاع العدل وخطة الاستثمار، بما في ذلك زيادات في عدد تعيينات القضاة والموظفين القضائيين لمعالجة النقص الحاد في عدد الموظفين القضائيين، وتحسينات في سير عمل المحاكم المتخصصة، وتوسيع نطاق تغطية مجلس المساعدة القانونية، الذي يقدم المساعدون القانونيون من خلاله المشورة القانونية والوساطة وتمثيل الضعفاء في المجتمعات الريفية، بما في ذلك من هم في الحبس الاحتياطي والسجون[45]. بيد أن التحديات التي تواجه نظام العدالة لا تزال قائمة؛ ويتضح ذلك من تدني ثقة الجمهور وطول إجراءات المحاكمة بسبب التأجيلات المستمرة والوصول المحدود إلى العدالة في المجتمعات المهمشة ولأضعف السكان. وقد أضاف تفشي جائحة كوفيد-19 عبئاً آخر إلى التحديات الهيكلية التي يواجهها قطاع العدالة والمراكز الإصلاحية[46].

26- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن قانون المحاكم المحلية لعام 2011، الذي وضع آليات العدالة التقليدية تحت اختصاص القضاء، كان خطوة إيجابية نحو زيادة فرص اللجوء إلى القضاء حتى في المناطق النائية. غير أن الافتقار إلى الموارد اللازمة لتنفيذ القانون تنفيذاً كاملاً حال دون سير عمل المحاكم المحلية على نحو ملائم. وقد أثيرت شواغل بشأن مؤهلات بعض رؤساء المحاكم المحلية لإقامة العدالة. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بتوفير تدريب محدّث في مجال حقوق الإنسان لرؤساء المحاكم المحلية، بما في ذلك بشأن حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل وبشأن حقوق النساء والأطفال. وأوصى أيضاً بتعزيز الرقابة على عمليات المحاكم المحلية[47].

27- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن المبادئ التوجيهية لإصدار الأحكام في قانون الجرائم الجنسية (المعدل) لعام 2019 ينص على إمكانية الحكم على مرتكبي الجرائم الجنسية الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و17 سنة بالسجن لمدة تتراوح بين 5 سنوات و15 سنة إذا ثبتت إدانتهم، مما يعني أن من الممكن التحقيق مع الأطفال دون سن 14 سنة، وهو سن المسؤولية الجنائية، ومقاضاتهم. ويخل هذا الحكم بمبادئ قضاء الأحداث، التي تركز على إعادة تأهيل الأطفال الجانحين. ولذلك، أوصى فريق الأمم المتحدة القطري سيراليون بأن تسحب هذا الحكم من المبادئ التوجيهية لإصدار الأحكام[48].

28- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن المهام المتبقية للمحكمة الخاصة لسيراليون، التي أُغلقت في عام 2013، قد أحيلت إلى محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، بما في ذلك حماية الشهود والإشراف على أحكام السجن وإدارة محفوظات المحكمة الخاصة. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بتخصيص الموارد اللازمة لرقمنة جميع الوثائق والأدوات المحفوظة[49].

29- وأثنى فريق الأمم المتحدة القطري على الجهود التي تبذلها سيراليون لمكافحة الفساد، بما في ذلك من خلال تعديل قانون مكافحة الفساد في عام 2019. وحث الحكومة على مواصلة الجهود لتنفيذ توصيات آلية استعراض التنفيذ التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وضمان منح لجنة مكافحة الفساد نفس مستوى الضمانات الدستورية والاستقلال المالي والمؤسسي والتشغيلي الممنوح لمكتب المراجع العام للحسابات. وأوصى كذلك بأن تنظر الحكومة في تدوين وإنشاء نظام رسمي لحماية المبلِّغين عن المخالفات لتشجيع الموظفين العموميين على الإبلاغ عن أفعال الفساد[50]. وحث المقرر الخاص المعني بالمواد والنفايات الخطرة الحكومة على تكثيف جهود مكافحة الفساد ليس في قطاع التعدين فحسب بل في جميع مجالات القطاع الخاص، ولا سيما تلك التي تشارك فيها كيانات عامة وخاصة[51].

30- وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تتخذ سيراليون، تمشياً مع الهدف 16-5 من أهداف التنمية المستدامة، تدابير لمكافحة الفساد وتعزيز القدرات المؤسسية للكشف عن حالات الفساد والتحقيق فيها بفعالية، ومقاضاة مرتكبيها، بسبل منها وضع نظام استقصاء لتتبع النفقات العامة[52].

3- الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية[53]

31- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن التمتع بحرية التعبير كان تحدياً أمام الصحفيين والمعارضين والناشطين بسبب تطبيق المادتين 26 و27 من الجزء الخامس من قانون النظام العام لعام 1965 الذي يجرّم القذف. ورحب بكون البرلمان قد وافق بالإجماع في عام 2020 على إلغاء الجزء الخامس من القانون، وأوصى بتطبيق الإلغاء تطبيقاً كاملاً على جميع القضايا العالقة. ورحب أيضاً بالموافقة على قانون اللجنة المستقلة لوسائط الإعلام لعام 2020[54].

32- وحث فريق الأمم المتحدة القطري الحكومة على ضمان السماح للمواطنين، بمن فيهم من لديهم آراء معارضة للإجراءات الحكومية، بممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، علناً ودون خوف

من الانتقام. وحث الحكومة أيضاً على اتخاذ الخطوات اللازمة لسن تشريعات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان لكي يتسنى لهم القيام بأنشطتهم بأمان ودون التعرض للانتقام[55].

33- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن ثمة من أعرب عن القلق من أن بعض الشروط المنصوص عليها في قانون اللجنة المستقلة لوسائط الإعلام لعام 2020 بشأن تسجيل الصحف من شأنها أن تقوض تعددية وسائط الإعلام التي يُتوقع من اللجنة أن تعززه. وأوصى بضمان حرية التعبير دون تمييز واتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغاء أي حكم قانوني من شأنه أن يعوق التمتع بحرية التعبير[56].

34- وأوصت اليونسكو سيراليون بأن تواصل استحداث وتعزيز آليات التنظيم الذاتي لوسائط الإعلام، والنظر في إدخال أحكام أقوى في إطارها القانوني لضمان حرية التعبير على الإنترنت، بما يتماشى مع المعايير الدولية[57].

4- حظر جميع أشكال الرق[58]

35- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن سيراليون بلد مصدر وعبور ومقصد للأطفال والنساء. وأضاف أن الاتجار داخل البلد أكثر انتشاراً من الاتجار عبر الحدود الوطنية، وأن غالبية الضحايا من الأطفال[59]. وفي شباط/فبراير 2020، حكمت المحكمة العليا، للمرة الأولى منذ عام 2005، على شخصين ثبت ارتكابهما لجريمة الاتجار بالبشر بالسجن لمدد طويلة[60].

36- وفي عام 2019، طلبت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق اتفاقيات منظمة العمل الدولية وتوصياتها إلى سيراليون أن تعزز الجهود التي تبذلها لمكافحة الاتجار بالأطفال، وأن تكفل إجراء تحقيقات شاملة وملاحقات قضائية قوية للمجرمين، وتطبيق عقوبات فعالة ورادعة بما فيه الكفاية في الممارسة العملية[61]. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بتعديل قانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام 2005 لضمان أنه يعكس المعايير الدولية ومبادئ حقوق الإنسان، وبضمان حماية ضحايا الاتجار بالبشر[62].

جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

1- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية[63]

37- طلبت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى سيراليون أن تتخذ التدابير اللازمة، مثل نشر مواد تدريبية وتنظيم دورات تدريبية محددة، لتوعية العمال وأرباب العمل والمسؤولين عن العمل والقضاة بمبدأ المساواة في الأجر بين الرجال والنساء عن العمل المتساوي القيمة[64].

38- وأشارت اللجنة نفسها إلى قانون مجالس المشيخات، الذي يمكن بموجبه فرض الزراعة الإلزامية على "السكان الأصليين". ولاحظت أن الرؤساء الذين لديهم سلطة إدارية يطلبون العمل القسري أو الجماعي من مجتمعاتهم المحلية. وحثت اللجنة سيراليون على إلغاء المادة 8(ح) من قانون مجالس المشيخات لمواءمته مع القانون الدولي[65].

39- وأعربت اللجنة نفسها عن أملها في أن تكون سيراليون في وضع يمكنها من تنفيذ برنامج تدريبي لمفتشي العمل، وطلبت إلى الحكومة أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان تمكين مفتشي العمل، قانوناً وممارسةً، من الدخول بحرية ودون إشعار سابق إلى أي مكان عمل يخضع للتفتيش، وتضمن وضع عقوبات مناسبة للأحكام القانونية التي يمكن أن ينفذها مفتشو العمل[66].

40- ولاحظت المنظمة الدولية للهجرة أن جائحة كوفيد-19 لا تزال تؤثر على المناخ الاجتماعي-الاقتصادي في البلد، وأن من المتوقع أن يزداد معدل البطالة بين الشباب[67].

2- الحق في مستوى معيشي لائق[68]

41- أشار المقرر الخاص المعني بالمواد والنفايات الخطرة إلى أن الفقر لا يزال يشكل شاغلاً رئيسياً؛ وقُدِّر أن ما يقرب من نصف السكان يعانون من انعدام الأمن الغذائي. وينتشر نقص التغذية بين الأطفال والنساء الحوامل، ولا يزال توافر المياه المأمونة والمرافق الصحية مجالاً يثير القلق[69].

42- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى التقييم الذي أجراه نظام رصد الأمن الغذائي في حالات الطوارئ والذي أظهر تدهوراً في الأمن الغذائي منذ اندلاع جائحة كوفيد-19. وارتفعت نسبة الأسر المعيشية المصنفة على أنها تعاني من انعدام الأمن الغذائي من 47 في المائة في كانون الثاني/يناير 2020 إلى 63 في المائة في حزيران/يونيه 2020. وتشير بيانات التغذية الواردة من وزارة الصحة ونظام معلومات المرافق الصحية إلى تدهور الحالة التغذوية بين النساء والأطفال منذ بداية جائحة كوفيد-19، مما يعكس أثر المعايير التقليدية والعرفية التي زادت من حدة آثار الأزمة. وتواجه النساء وأفراد الفئات الضعيفة الأخرى، مثل المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة، تحديات في الحصول على الخدمات المالية والتكنولوجية والسوقية[70].

43- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن الأسر المعيشية، التي يقيدها انخفاض الدخل، لجأت بصورة متزايدة إلى استراتيجيات تكيف سلبية قائمة على الاستهلاك من أجل البقاء. وهكذا، كان لدى نحو 70 في المائة من الأسر المعيشية مستويات استهلاك أغذية أدنى بكثير مما يُعتبَر مقبولاً[71]. ووقعت بين المجتمعات المحلية والشباب وقوات الأمن حوادث عنف تتعلق بتنفيذ تدابير تقييدية في سياق جائحة كوفيد-19 تؤثر على سبل معيشة الناس. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بمواصلة إعطاء الأولوية لتحسين حالة الأمن الغذائي للسكان وزيادة القدرة الإنتاجية للبلد، لا سيما من خلال تنفيذ تدخلات شبكات أمان منتجة توفر فرص كسب الرزق للشباب والنساء وتعزز إنتاج المواد الغذائية المغذية[72].

3- الحق في الصحة[73]

44- ذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن سيراليون، بناءً على الدروس المستفادة من الاستجابة لأزمة مرض فيروس إيبولا، اعتمدت عدداً من التدابير الوقائية التي أثبتت فعاليتها في التخفيف من انتشار جائحة كوفيد-19، مع بناء قدرة النظام الصحي على الاستجابة بدعم من شركاء دوليين[74]. غير أن المنظمة الدولية للهجرة لاحظت أن المجتمعات المحلية الحدودية والمناطق الساحلية التي يصعب الوصول إليها معرضة بشكل خاص لجائحة كوفيد-19 بسبب محدودية الوصول إلى المعلومات والافتقار إلى الهياكل الأساسية المناسبة للرعاية الصحية والموظفين اللازمين لفحص الحالات المشتبه فيها ووضعها في الحجر الصحي على نحو ملائم[75].

45- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن مسألة الحصول على رعاية صحية جيدة لا تزال تشكل مصدر قلق، ولا سيما بالنسبة للنساء والمراهقات. وزاد تفاقم معدل وفيات الأمهات ومعدل وفيات المواليد المرتفع أصلاً بسبب مضاعفات صحية أخرى طويلة الأجل، مثل ناسور الولادة، وهبوط الرحم، والعقم. ووفقاً للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية لعام 2013، كان نحو 28 في المائة من المراهقات اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة حوامل أو كن قد أنجبن. وقد يؤدي تأثير جائحة كوفيد-19 على صحة الأم وخدمات تنظيم الأسرة، بما في ذلك الرعاية قبل الولادة وبعدها، إلى زيادة في حالات الحمل غير المخطط لها ووفيات الأمهات[76].

46- ودعا فريق الأمم المتحدة القطري الحكومة إلى تخصيص موارد كافية لقطاع الصحة من أجل تحسين وتجهيز مرافق الرعاية الصحية بغية توفير خدمات أساسية وشاملة جيدة النوعية في حالات الرعاية التوليدية وخدمات المواليد الطارئة. وأوصى كذلك بزيادة توفير وسائل منع الحمل لمنع حمل المراهقات

والتسرب من المدرسة، ووضع وتنفيذ استراتيجيات قصيرة وطويلة الأجل لتحسين فرص الوصول إلى خدمات مقدمي رعاية مؤهلين ومهرة وموزّعين توزيعاً جيداً في مجال الصحة الإنجابية وصحة الأمهات والمواليد والأطفال والمراهقين. وأوصى علاوة على ذلك بتعزيز تغطية الخدمات الصحية الملائمة للمراهقين، مع التشديد على البرامج التي تركز على حمل المراهقات، وتعزيز نظام الرعاية الصحية الأولية المجتمعي، من أجل تحسين الممارسات الأسرية، وتعزيز المساءلة الاجتماعية عن توفير خدمات جيدة النوعية[77].

47- وشجع المقرر الخاص المعني بالمواد والنفايات الخطرة سيراليون على الوفاء بالتزاماتها بحماية الصحة والسلامة والحياة من خلال إنشاء وتنفيذ نظام تنظيمي مناسب لمبيدات الآفات، فضلاً عن وضع نُظُم امتثال وإنفاذ ملائمة[78].

4- الحق في التعليم[79]

48- ذكرت اليونسكو أنه، على الرغم من أن نتائج استراتيجية رئيسية أُدرِجت في خطة قطاع التعليم، فإن 16 في المائة فقط من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 7 سنوات و14 سنة في سيراليون كانت لديهم مهارات القراءة الأساسية في عام 2018؛ وكانت لدى 12 في المائة مهارات أساسية في الحساب[80].

49- وذكرت اليونسكو أن قانون التعليم لعام 2004 لا ينص على الحق في التعليم بشكل شامل، مشيرة إلى أن القانون ينص على أن التعليم الأساسي إلزامي ومجاني، ولكن أن التعليم قبل الابتدائي اختياري وخارج عن النظام الرسمي[81].

50- وأوصت لجنة حقوق الطفل سيراليون بأن تكفل مجانية حقيقية للمدرسة الابتدائية وأن تلغي جميع التكاليف الإضافية الأخرى التي تحول دون الوصول إلى المدارس من أجل ضمان مشاركة جميع الأطفال[82].

51- وأوصت اليونسكو بتشجيع سيراليون على تكريس الحق في التعليم في تشريعاتها بطريقة شاملة؛ وتنفيذ اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم تنفيذاً كاملاً؛ وضمان ما لا يقل عن 12 سنة من التعليم المجاني وسنة من التعليم قبل الابتدائي المجاني والإلزامي للجميع. وأوصت أيضاً بتشجيع سيراليون على مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين فرص الحصول على تعليم جيد، لا سيما عن طريق ضمان تنفيذ خطة قطاع التعليم، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم، ولا سيما من خلال ضمان عودة الفتيات والشابات الحوامل إلى المدرسة بعد إلغاء الحظر[83].

دال- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

1- المرأة[84]

52- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن سيراليون صدقت على معاهدات واتفاقيات دولية وإقليمية رئيسية تدعم المساواة وتحظر التمييز على أساس نوع الجنس. غير أن سيراليون احتلت المرتبة 153 من أصل 162 دولة في مؤشر عدم المساواة بين الجنسين لعام 2018. وتفاقمت أوجه عدم المساواة بين الجنسين بسبب المعايير الثقافية التمييزية التي تؤثر على وصول المرأة إلى السلطة والموارد والامتيازات. وقد كرّس الدستور حظر التمييز القائم على نوع الجنس في مجالات الزواج والطلاق والتبني ونقل الملكية بعد الوفاة[85].

53- وأثنى فريق الأمم المتحدة القطري على سيراليون للخطوات التي اتخذتها لمعالجة المعدل المتزايد لحالات العنف الجنسي والجنساني المبلغ عنها، بما في ذلك إطلاق حملة "ارفعوا الأيدي عن فتياتنا" في عام 2018، ووضع استراتيجية وطنية لإشراك الذكور في منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له،

وإنشاء خط ساخن مجاني للإبلاغ عن حالات هذا العنف. وأشار أيضاً إلى المساعدة المقدمة إلى الضحايا[86].

54- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن سيراليون، استجابة لقرار محكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، أنشأت في عام 2019 فرقة عمل معنية بالصحة الجنسية والإنجابية لتقديم المشورة بشأن المسائل المتعلقة بإدماج المراهقات وغيرهن من الفئات الضعيفة في نظام التعليم وبشأن كيفية إدماج تثقيف جنسي شامل في مناهج التعليم الأساسي. وفي عام 2020، رُفِع الحظر المفروض على الفتيات الحوامل اللائي يواظبن على الدراسة، كما وُضعت سياستان بشأن الإدماج الجذري والسلامة الشاملة لجميع الأطفال في نظام التعليم. وأثنى فريق الأمم المتحدة القطري على سيراليون للخطوات التي اتخذتها لتيسير عودة الفتيات الحوامل إلى المدرسة[87]. وأكدت اليونسكو أهمية وضع تدابير تكفل وقف تطبيق الحظر الذي يمنع الفتيات الحوامل من الذهاب إلى المدرسة، وتوفير فرص التعليم للفتيات اللائي حرمن من التعليم خلال السنوات العشر الماضية[88].

2- الأطفال[89]

55- رحبت لجنة حقوق الطفل بسن قانون حقوق الطفل لعام 2007، وقانون تسجيل الزواج والطلاق العرفيين لعام 2009، وقانون الجرائم الجنسية لعام 2012. وأوصت سيراليون بأن تدعم اللجنة الوطنية المعنية بالأطفال، وأن تضع استراتيجيات لتنفيذ السياسات المتعلقة بالأطفال مدعومة بموارد كافية دون الاعتماد أساساً على التمويل المقدم من الجهات المانحة. وأوصت أيضاً سيراليون بأن تخصص موارد كافية من الميزانية لإعمال حقوق الطفل، وأن تزيد، على وجه الخصوص، الميزانية المخصصة لوزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل[90].

56- وظل فريق الأمم المتحدة القطري يشعر بالقلق إزاء استمرار انتشار الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك العنف الجنسي ضد الأطفال، وإزاء طول التحقيق والمحاكمة في القضايا التي تُبلَّغ إلى الشرطة. ودعا الحكومة إلى إجراء تحليل متعمق لدوافع العنف الجنسي والجنساني ودعم الجهود الرامية إلى توعية الجمهور بقانون الجرائم الجنسية (المعدل) لعام 2019 لمنع العنف الجنسي والجنساني بجميع أشكاله والقضاء عليه على نحو فعال. وأوصى بزيادة القدرة على المقاضاة في قضايا العنف من هذا القبيل، بسبل منها الاستثمار في مختبرات الطب الشرعي وتوفير التدريب للشرطة والقضاة. وعلاوة على ذلك، أوصى فريق الأمم المتحدة القطري بزيادة الاستثمار في الخدمات الصحية الطبية والنفسية لضحايا العنف الجنسي والجنساني، وفي مواصلة تحسين وحدات دعم الأسرة التابعة للشرطة[91].

57- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الطفل عن قلقها لأنه، على الرغم من تحديد السن الدنيا للزواج في 18 سنة، فإن قانون تسجيل الزواج والطلاق العرفيين لعام 2009 يسمح باستثناءات، ولأن زواج الأطفال، ولا سيما الفتيات، لا يزال سائداً إلى حد كبير في سيراليون. وأوصت سيراليون بتنسيق القوانين لمنع زواج الأطفال والقضاء عليه وبالاضطلاع بحملات توعية شاملة بشأن ما لزواج الأطفال من آثار سلبية على الفتيات[92].

58- ورحب فريق الأمم المتحدة القطري بالموافقة على الاستراتيجية الوطنية للحد من حمل المراهقات وزواج الأطفال (2018-2022) وحث الحكومة على إنفاذ قانون حقوق الطفل وسن مشروع القانون المتعلق بحظر زواج الأطفال[93].

59- وحثت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية سيراليون على منع عمل الأطفال والقضاء عليه داخل البلد ومواءمة قانون أصحاب العمل والعاملين مع قانون حقوق الطفل لضمان استفادة الأطفال

العاملين في جميع فروع النشاط الاقتصادي، بما في ذلك المشاريع الأسرية، من الحماية المنصوص عليها في اتفاقية الحد الأدنى للسن لعام 1973 (رقم 138)؛ وضمان اعتماد قائمة في المستقبل القريب بأنواع الأعمال الخطرة المحظورة على الأطفال دون سن 18 سنة[94].

60- وطلبت اللجنة نفسها إلى سيراليون أن تعالج مسألة التعافي البدني والنفسي للمقاتلين الأطفال السابقين، ولا سيما الفتيات، وأن ترصد حالة أولئك الذين لم يُدرجوا في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بغية تزويدهم بالمساعدة اللازمة لإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع[95].

3- الأشخاص ذوو الإعاقة[96]

61- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري بشكل إيجابي أن اعتمادات خاصة للتحويلات النقدية رُصِدت للأشخاص ذوي الإعاقة خلال فترات الإغلاق المتصلة بجائحة كوفيد-19[97]. وعلى الرغم من أن سيراليون أحرزت تقدماً في إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فإن تنفيذ قانون الإعاقة لعام 2011 لا يزال ضعيفاً. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري سيراليون بأن تصدق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأن تحسن فرص حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم والرعاية الصحية والتمكين الاقتصادي. وأوصى، على وجه الخصوص، باستيفاء الحصة المخصصة للمعوقين في المدارس، وتمكين جميع الأطفال من الحصول على التعليم، واستفادة الأسر المعيشية التي تحتضن أطفالاً ذوي إعاقة من برامج شبكة الأمان الاجتماعي المكرسة، وتعزيز تدابير الحماية الاجتماعية وبرامج الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، أوصى بتعزيز تسجيل الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل ضمان حصولهم على الخدمات الاجتماعية[98].

4- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً[99]

62- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن الحكومة بدأت تنفيذ سياسة هجرة اليد العاملة من أجل تحسين الاستجابة لضعف المهاجرين أمام الاتجار في سيراليون وفي الخارج[100].

63- ولاحظت المنظمة الدولية للهجرة أن المهاجرين العائدين إلى سيراليون قد انضموا إلى المعركة ضد جائحة كوفيد-19[101].

64- وأشارت مفوضية اللاجئين إلى أنه، على الرغم من التقدم المحرز في مجال التسجيل المدني، فإن انعدام تغطية خدمات تسجيل المواليد في سيراليون أدى إلى ارتفاع خطر انعدام الجنسية بالنسبة لفئات معينة، مثل اللاجئين والمهاجرين والمشردين داخلياً والسكان الرحل والسكان الحدوديين، وكذلك، في بعض الظروف، الأقليات الإثنية والأشخاص الذين يعيشون في مناطق نائية[102].

65- ورحبت مفوضية اللاجئين بمشاركة سيراليون في الجزء الرفيع المستوى المتعلق بانعدام الجنسية في عام 2019 وبتعهداتها الملموسة خلال الدورة السنوية للجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وأوصت سيراليون بتسريع الجهود الرامية إلى وضع الصيغة النهائية لخطة عمل وطنية لمكافحة حالات انعدام الجنسية واعتمادها، وإنشاء لجنة توجيهية مسؤولة عن تصميم وصقل تنفيذ خطة العمل الوطنية[103]. وأوصت مفوضية اللاجئين سيراليون أيضاً بأن تنقل الحقوق الواردة في الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية إلى الإطار القانوني الوطني، وأن تعتمد تشريعات شاملة تضع إجراءً يمكن الوصول إليه وعادلاً وفعالاً لتحديد حالات انعدام الجنسية، بما يتماشى مع الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية[104].

Notes

[1] Tables containing information on the scope of international obligations and cooperation with international human rights mechanisms and bodies for Sierra Leone will be available at www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SLindex.aspx.
[2] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.4, 111.8–111.9, 111.14, 111.31–111.33, 111.37–111.38, and 111.206.
[3] A/HRC/39/48/Add.1, para. 10.
[4] OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2018*, p. 360; and *United Nations Human Rights Report 2019*, p. 424.
[5] Peacebuilding Support Office submission for the universal periodic review of Sierra Leone, para. 2.
[6] Ibid., para. 4.
[7] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.106, 111.108, 111.112, 111.116, 111.39–111.44, 111.48–111.50, 111.55, 111.62–111.64, 111.80–111.81, 111.83, 111.95–111.96, 111.99–111.100, 111.102–111.103, 111.126, 111.156, 111.161, and 111.190.
[8] United Nations country team submission for the universal periodic review of Sierra Leone, para. 9.
[9] A/HRC/39/48/Add.1, para. 41.
[10] United Nations country team submission, para. 8.
[11] CRC/C/SLE/CO/3-5, para. 13 (a).
[12] A/HRC/39/48/Add.1, para. 82 (c).
[13] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.82–111.86.
[14] UNHCR submission for the universal periodic review of Sierra Leone, p. 2 and United Nations country team submission, para. 40.
[15] United Nations country team submission, para. 40.
[16] CRC/C/SLE/CO/3-5, para. 13 (b).
[17] United Nations country team submission, para. 41.
[18] UNHCR submission, p. 3.
[19] United Nations country team submission, para. 41.
[20] Ibid., para. 4.
[21] Ibid., para. 7.
[22] A/HRC/39/48/Add.1, paras. 79, 82 (a) and (d)–(e).
[23] Ibid., para. 81.
[24] United Nations country team submission, para. 39. See also A/HRC/39/48/Add.1, paras. 55–56.
[25] United Nations country team submission, para. 39.
[26] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.1–111.3, 111.5–111.7, 111.10–111.13, 111.16–111.18, 111.24–111.26, 111.34, 111.59, 111.91–111.94, 111.97–111.98, 111.101, 111.130–111.131, 111.137, 111.144–111.146, and 111.167.
[27] United Nations country team submission, para. 37.
[28] Ibid., para. 30.
[29] Ibid., para. 31.
[30] Ibid., para. 32.
[31] Ibid., para. 33.
[32] Ibid., paras. 27–28.
[33] Ibid., para. 24.
[34] Ibid., para. 28.
[35] Ibid., para. 29.
[36] Ibid., para. 16.
[37] CRC/C/SLE/CO/3-5, para. 22.
[38] United Nations country team submission, paras. 16 and 18.
[39] Ibid., para. 17.
[40] CRC/C/SLE/CO/3-5, para. 23 (a)–(b).
[41] United Nations country team submission, para. 18.
[42] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.45, 111.72, 111.136, 111.138–111.143, and 111.147–111.149.
[43] United Nations country team submission, para. 3.
[44] Ibid., para. 7.
[45] Ibid., para. 23.
[46] Ibid., para. 24.
[47] Ibid., para. 25.
[48] Ibid., para. 14.
[49] Ibid., para. 10.
[50] Ibid., para. 26.

[51] A/HRC/39/48/Add.1, para. 20.
[52] CRC/C/SLE/CO/3-5, para. 8 (c).
[53] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras.111.168–111.169.
[54] United Nations country team submission, para. 34.
[55] Ibid., para. 36.
[56] Ibid., para. 35.
[57] UNESCO submission for the universal periodic review of Sierra Leone, paras. 10–11.
[58] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111–131.
[59] United Nations country team submission, para. 42.
[60] Ibid., para. 43.
[61] See http://ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:4020338.
[62] United Nations country team submission, para. 44.
[63] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras.111.35–111.36.
[64] See http://ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3950810.
[65] See http://ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:4020511.
[66] See http://ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:4018982.
[67] See www.iom.int/news/99-stranded-sierra-leoneans-return-niger.
[68] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.170–111.176.
[69] A/HRC/39/48/Add.1, para. 7.
[70] United Nations country team submission, para. 5.
[71] Ibid., para. 5.
[72] Ibid., para. 6.
[73] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.177–111.187, and 111.189.
[74] United Nations country team submission, para. 3. See also www.iom.int/news/learning-ebola-outbreak-fight-covid-19-iom-sierra-leone.
[75] See www.iom.int/news/learning-ebola-outbreak-fight-covid-19-iom-sierra-leone.
[76] United Nations country team submission, para. 21.
[77] Ibid., para. 22.
[78] A/HRC/39/48/Add.1, para. 26.
[79] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.69, 111.73–111.74, 111.76, 111.128–111.129, 111.193–111.204, and 111.188.
[80] UNESCO submission, third page.
[81] Ibid., para. 2.
[82] CRC/C/SLE/CO/3-5, para. 35 (a).
[83] UNESCO submission, para. 9.
[84] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.15, 111.20–111.23, 111.47, 111.57, 111.64–111.68, 111.70–111.71, 111.78, 111.107, 111.109–111.111, 111.114, 111.117–111.125, 111.127, and 111.155.
[85] United Nations country team submission, paras. 11–12.
[86] Ibid., para. 13.
[87] Ibid., para. 19.
[88] UNESCO submission, third and fourth pages.
[89] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.19, 111.46, 111.51, 111.75, 111.77, and 111.134–111.135.
[90] CRC/C/SLE/CO/3-5, paras. 3, 7 and 8 (a).
[91] United Nations country team submission, para. 15.
[92] CRC/C/SLE/CO/3-5, paras. 22 (b) and 23 (c).
[93] United Nations country team submission, para. 20.
[94] See http://ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:4020745.
[95] See www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:13100:0::NO::P13100_COMMENT_ID:3316125.
[96] For the relevant recommendation, see A/HRC/32/16, para. 111.89.
[97] United Nations country team submission, para. 4.
[98] Ibid., para. 38.
[99] For relevant recommendations, see A/HRC/32/16, paras. 111.28–111.30.
[100] United Nations country team submission, para. 42.
[101] See www.iom.int/news/learning-ebola-outbreak-fight-covid-19-iom-sierra-leone.
[102] UNHCR submission, p. 1.
[103] Ibid., p. 4.
[104] Ibid., pp. 2–3.